

الباب الرابع

محرمات اليهود والنصارى والجاهلية

علق الأستاذ الدكتور عبد الحميد زايد (٩٨) على قرار للجنة التوراة البابوية بالفاتيكان بما مفاده أن نسبة الأسفار الأولى إلى موسى لا تتضمن بصفة قاطعة الاعتقاد بأن سيدنا موسى خط بيده أو أملى على كتابه نصوص هذه الأسفار ، وأضاف : « أن الكتب الخمسة المذكورة قد تعدلت نصوصها مع مرور الزمن بحيث أضيف إليها نصوص ، وزيدت عليها تفسيرات ، وتحولت تعبيرات قديمة إلى أخرى مستحدثة .

ولذا فإنه من الخطأ أن ينظر إلى تعاليم التوراة على أنها صبت في قالب نهائي مرة وإلى الأبد ؛ إذ إن الأسفار التي تضمنتها صُنفت في مناسبات متتابعة ومتباعدة تبعاً لوحى سائر الأحداث التي مر بها العبرانيون في خلال جولاتهم ، فقد أملى سفر التكوين وهم لا يزالون قلة تعيش حياة الرحل لم تستقر تقاليدهم بعد ، ثم مكثوا

في مصر قروناً وعاصروا حضارتها ، وتأثروا بفلسفتها ، وعندما خرجوا منها سنت لهم فئة الكهنة واللاويين القوانين تبعاً للظروف والأحداث : فأملى أولاً سفر الخروج ، وبعده سفر اللاويين ، وتوج كل هذا سفرُ التثنية أى الإعادة ، وهو الذى صب فيه موسى - بلسانه - القوانين السابقة جميعاً فى شكل موحد .

وهذا التابع الزمنى حقيقة قلما أخذت فى الاعتبار عند النظر فى التحريمات التى تناقَلت على اليهود حتى أصبح عددها يربى على المئات ، وهى حقيقة تفرض علينا متابعة التحريم زمنياً حتى ندرك تطوره :

كان أول تحريم ورد فى التوراة خاصاً بالدم : « ولتكن خشيتكم ورهبتمكم على كل حيوانات الأرض . كل دابة حية تكون لكم طعاماً كالعشب الأخضر دفعت إليكم الجميع . غير أن لحماً بحياته دمه لا تأكلوه . وأطلب أنا دمكم لأنفسكم فقط » (تكوين : ٩ : ٢) .

أبيحت إذن الحيوانات كلها دون أى استثناء ، وكل أجزائها ، حاشا الدم ، وهذا السبب ديبى أوضحه سفر التثنية (١٢ : ٢٣) : « لأن الدم هو النفس فلا تؤكل مع اللحم » ، وكذلك سفر اللاويين (١٧ : ٨) : « لأن نفس الجسد هى الدم فأنا أعطيتكم إياه على المذبح للتكفير عن نفوسكم » ، وأيضاً : « وكل إنسان من بنى إسرائيل . . . يصطاد صيداً . . . يسفك دمه ويغطيه بالتراب ؛ لأن نفس كل جسد دمه هو بنفسه (لاويين ١٧ : ١٣ - ١٥) ومعنى كل هذا أن الدم هو الروح ، وأن الروح ملك لله ، ويجب أن تعود إليه .

ومما يزيد التوكيد على أن الدم لم يحرم لنجاسته الذاتية ، وإنما ليحفظ لله لقداسته - أنه كان يرش على الهيكل ، ويطلّى به القامون بالشعائر القربانية : « ويذبح العجل أمام الرب ويقرب بنو هارون الكهنة الدم ويرشون الدم مستديراً على المذبح الذى لدى باب خيمة الاجتماع » (لاويين ١ : ٥ - ٦) ، وكذلك :

« وأخذ موسى من دمه وجعله على شحمة أذن هارون اليميني وعلى إبهام رجله اليميني (لاويين ٨ : ٢٢ - ٢٥). ويبدو أن تقديس الدم إنما كان من بدع العبرانيين ؛ فإن المصريين القدامى لم يجرمونه ولم يقدسوه ، وتشير إلى عدم تحريمه عبارة في بردية إبرز الطيبة (رقم ١٩٨) تشبه فضلات أمعاء مريض بالدم المظهو ، فنتوه بأن الدم كان يطبخ ويؤكل ؛ كما أن مقبرة (بتاح - حتب) بسقارة تحوى رسماً لكاهن طيب يشم دماً يقدمه إليه قصاب ، ويقول له : « إنه طاهر » .

أما الإغريق فقد ظن البعض منهم أن الدم يقتل ختقاً (هيردوت ، ٣ : ١٥) ، وروت أساطيرهم أن (يازون) قائد (الأرجونوت) شرب دم الثيران عندما أراد الانتحار (٩٩) .

جاء يعقوب بعد نوح بزهاء أربعائة سنة (١٠٠) ، وصادف أن قابل شخصاً لا يعرفه في خلال سفر ، وصارعه حتى طلوع الفجر ، ولما تعسر على هذا الشخص قهر يعقوب ضرب حق فخذه فانتلع ، وقال : أطلقني ؛ لأن الفجر طلع ا فقال يعقوب : لا أطلقك إن لم تباركني . . . ولذلك لا يأكل بنو إسرائيل عرق النسا الذي على حق الفخذ ؛ لأنه ضرب حق فخذ يعقوب على عرق النسا (تكوين : ٣٢ : ٢٤ - ٣١) .

ثم حرمت أجزاء أخرى من الذبائح على التابع : فحرم شحم الثور والكبش والماعز ، وحلل «شحم الميتة والمقرسة لكل عمل سوى أكله» (لاويين ٢٧ : ٢٢ - ٢٦) ؛ لأن الشحم المحرم كان يحفظ لله على حسب فرائض عيها سفر اللاويين لمختلف أنواع القرابين التي كانت تقدم في مناسبات محددة ، وهي ذبيحة الإثم ، وذبيحة الخطيئة ، وذبيحة الملاء ، والمحرقة ، والتقدمة .

ومن المعروف ما كان للتناقض المتبادل بين مصر واليهود ، وللاحتكاك (اليومي) بينهم من النفوذ في تكوين أدب العبرانيين وفلسفتهم حتى أناشيدهم الدينية (١٠١) ،

ولعلنا ندرك مدى اقتباسهم للعادات المصرية إذا قارنا طقوس القرابين بين
الشعبيين ، وقد وضعناها في جدول مقارن .

الختزير عند العبرانيين :

وإذا تدرجنا الآن إلى القوانين المحرمة للختزير لم نجد لها ذكراً قبل خروج اليهود
من مصر ، وهذا يجيز التساؤل : « هل كان لجاورتهم المصريين أثر في هذا ؟ فقد
عاشوا في منطقة (زوان) بالقرب من تانيس (صا الحجر) ، وهي منطقة ظل
سكانها يعبدون (ست) ويقدمون حيوانه الختزير منذ فجر التاريخ حتى آخر عصر
الأسر ، فهل كان سبب نفور اليهود منه رغبتهم في تمييز أنفسهم عن أسيادهم
المصريين ، وبغضهم لعبادة الأوثان ، والحيوان ؟

ونجيب أن الختزير لم يكن إلا واحداً من جمهرة التحريمات التي شملت
الآتي :

من الأنعام : مالا يستوفى شرطين معاً ، هما : أن يجتر ، وأن يشق الظلف :
فسمح بالبقر والضأن والماعز والإبل والظبي واليحمور والوعل والرثم والتيتل
والمهاة ، وحرم الجمل والأرنب والوبر والختزير (تثنية ١٤ : ٣) .

ومن الأسماك : سمح بأكل ماله زعانف وحرشف ، وحرم غيره كالريبان
(الجمبري) والسرطان (أبو جلمبو) .

ومن الطيور : حرم النسر والأنوق والعقاب والحدأة والباشق والشاهين
والغراب والظلم والسأف والباز واليوم والكركي والبجع والقوق والرخم والغواص
واللقلق والبيغاء والمهدهد والحفاش ، وكل ديبب الطير الماشي على أربع ، وسمح
بماله كراعان فوق رجليه يشب بهما على الأرض . (لاويين ١١ : ٢١) .

كما حرم أيضاً كل ما يمشي على كفوفه ، أو على بطنه ، وابن عرس ، والفأر

قرايين العبرانيين	قرايين المصريين (هيردوت ٢ : ٣٨ - ٤٠)
<p>أن يأخذوا إليك بقرة حمراء صحيحة لا عيب فيها فتعطوها ألعازار الكاهن .. وتذبح قدامه (عدد : ١٩ : ٢٠)</p>	<p>يخصصون للتضحية أنعامهم النقية ذوات اللون الأحمر ، ويعتقدون أن تقديم حيوان ذى شعرة واحدة سوداء أو بيضاء خطأ جسم^{٢٧}</p>
<p>لاتذبح للرب إهك ثوراً أو شاة فيه عيب .. لأن ذلك رجس لدى الرب إهك (تثنية ١٧ ، ١) إذا كان فيه عيب .. فلا تذبحه للرب إهك (تثنية ١٥ : ٢١)</p>	<p>لذا فإنهم يفحصونها بهذه الكيفية .. فإذا كان الثور طاهراً من كل الوجه يضع عليه علامة ، أما من يضحى بثور غير موسوم بهذه الكيفية فالعقوبة على ذلك الموت</p>
<p>يجعل بنو هارون الكهنة ناراً على المذبح (لاويين ١ ، ١ - ١٧)</p>	<p>يوقدون ناراً</p>
<p>ويضع يده على رأس المحرقة فيرضى عليه للتكفير عنه ، ويذبح العجل أمام الرب (لاويين ١ ، ١ - ١٧)</p>	<p>ثم ينحرونها مبتهلين إلى الإله</p>
<p>ويسلخ المحرقة ويقطعها إلى قطع . ويرتب بنو هارون الكهنة القطع من</p>	<p>ويعد ذبحها يقطعون رأسها ويسلخون جسمها ثم يغطون على الرأس وافر</p>

قرايين العبرانيين	قرايين المصريين (هيردوت ٢ : ٣٨ - ٤٠)
<p>الرأس والشحم فوق الخطب (لاويين ١ ، ١٧ - ١) وأما التيس الذي خرجت عليه القرعة لعازيل فيوقف حياً أمام الرب ليكفر عنه ليرسله إلى عازيل إلى البرية (لاويين ١٦ : ٨ - ١٠)</p>	<p>اللعنات .</p>
<p>وأما أحشاؤه وأكارعه فيغسلها بماء ، ويوقد الكاهن الجميع على المذبح محرقة وقود (لاويين ١ ، ١٧ - ١)</p>	<p>عندما يسلخون الثور وينهون من صلاتهم يخرجون المعدة على حين يتركون الحوايا والدهن داخل الجسم ، ثم يقطعون الأرجل ونهاية العجز والأكتاف والرقبة ، وبعد ذلك يملئون بقية جسم الثور خبزاً طيباً و.. فإذا ملئوا الجوف بذلك فإنهم يسكبون عليه زيتاً وافراً ثم يحرقونه .</p>
<p>والباقي من التقدمة هو لهارون وبنيه قدس أقدس من وقائد الرب (لاويين ١٠ : ٢)</p>	<p>وعندما ينهون من اللطم يوضع أمامهم طعام مما تبقى من الذبائح .</p>
<p>لا تأكلوا جثة ما . تعطيتها الغريب الذي في أبوابك فيأكلها أو يبيعها لأجنبي .</p>	<p>وإذا كانت لهم سوق ويقم عندهم تجار يونانيون فإنهم يحملون الرأس إلى هناك ويبيعونه .</p>

والضب والجردون والورل والوزغة والغطاية والحرباء وكل ما كثرت أرجله
(لاويين : ١١ : ٢٩) .

وعلى العكس : سمح بالجراد والدبا والحرجوان والجنذب (لاويين
: ١١ : ٢١ : ٢٢) .

ومن الغريب أن مشرع اليهود نجس كل من يمس حيواناً نجساً (لاويين
: ١١ : ٢٤) وأمر بكسر كل متاع خزف وقع فيه « (لاويين : ١١ : ٣٣) في حين أنه
استثنى من هذا الحكم العين والبئر التي يقع فيها (لاويين : ١١ : ٣٦) ، مع أن
خطر العدوى منها إذا ما أُلتي فيها بجثت مصابة بمرض منقول - يفوق خطر
التلوث من مجرد لمس جث الحيوانات ! وقد يكون السبب في استثناء العين عزتها
في المناطق التي مر بها اليهود بعد خروجهم من مصر ، وضرورة الانتفاع بكل
ما يوجد منها . ولتذكر في هذا الصدد أن القدامى كانوا يؤهون العين والينابيع
والآبار ، ويعينون لها الجوارى .

ولتعد إلى الخنزير : قد نستغرب تخصيص الخنزير بأبشع صور النجاسة ، وقد
بيننا الأسباب التي دعتنا إلى الشك في أن سبب هذا الحكم الصارم هو إصابته
بمرض التركينوز ، وأبدينا ما يراودنا من أنه يجوز رده إلى تقديس هذا الحيوان ،
عند قوم ، وإلى رغبة قوم معاد في التمييز عنهم واستخلصنا حجتنا من أساطير
المصريين : هل نجد عند اليهود اختلافاً بين فئة مقبلة على هذا الحيوان وفئة تنهى
عنه ؟

والجواب أن مظاهر هذا الاختلاف توجد في التوراة نفسها ، حيث عبر النبي
(إشعيا) عن غضب الله من هؤلاء اليهود الذين يقيمون شعائر تحالف الشعائر
السائدة ، ويحسون أنفسهم أقدس من غيرهم :

وإلى القارئ ماورد في سفر إشعيا (٦٥ : ٢ - ٦٦ و ٥ : ١٧ - ١٨) ! بسطت

يدى طول النهار إلى شعب متمرد سائر في طريق غير صالح وراء أفكاره ، شعب يغیظنی بوجهی دائماً یذبح فی الجنات ویحتر على الآجر . یجلس فی القبور ویبیت فی المدافن ، یأکل لحم الخنزیر وفی آتیه مرق لحوم نجسة ! یقول : قف عندك : لا تدن منی لأنی أقدس منك . هؤلاء دخان فی أنفی نار متقدة کل النهار ! وقد وردت أيضاً فی النص نفسه هذه العبارة :

«الذین یقدسون ویطهرون أنفسهم فی الجنات وراء واحد فی الوسط آکلین لحم الخنزیر والرجمس والجرذ یفنون معاً» .

إن هذه النصوص تتیح وضع تحريم العبرانيين للخنزیر فی إطار تضارب الانتماءات والأدیان ، وهو الإطار الذی أشرنا إلیه نفسه ونحن فی صدد الصراع بین أتباع (أوزیریس) وأتباع (ست) .

الحرمات عند النصارى :

كاد مثل هذا التضارب السابق نقاشه یحدث فتنة فی صدر المسيحية ، عندما اعتنق بعض اليهود والوثنيين الذین الجدید ، فخشی المنتصرون من اليهود التنجس من هذا الاختلاط وبصفة خاصة عندما بشر بطرس الرسول برفع كل خطر سابق . «ولما صعد بطرس إلى أورشلیم (القدس) خاصمه الذین من أهل الختان (اليهود) قائلین : إنك دخلت إلى رجال ذوی غلفة وأكلت معهم ؛ فابتدأ بطرس یشرح لهم بالتتابع قائلاً :

أنا كنت فی مدينة یافا أصلى ، فرأیت فی غیبة رؤیا إناء نازلًا مثل ملاءة عظيمة مدلاة بأربعة أطراف من السماء ، فأتی إلیّ فتفسرت فیه متأملًا فرأیت دواب الأرض والوحوش والزحافات وطيور السماء ، وسمعت صوتًا قائلاً لی : قم یابطرس اذبح وكل ، فقلت : كلا یارب ، لأنه لم یدخل فی قط دنس أو

نجس ؛ فأجابني صوت (ثانية) من السماء : ما طهره الله لا تنجسه أنت ؛ (أعمال الرسل : ١١ : ٢-٩) .

ولكن بطرس وجد نفسه مضطراً إلى مجاملة اليهود المتصرين ، فنع عما ذبح للأصنام وعن الدم والمخوق (أعمال الرسل : ١٥ : ٢٨-٢٩) .

وقال يعقوب الرسول : « ولذلك أنا أرى ألاّ يثقل على الراجعين إلى الله من الأمم ، بل يرسل إليهم أن يمتنعوا عن نجاسات الأصنام والزنى والمخوق والدم ؛ لأن موسى منذ أجيال قديمة له في كل مدينة من يكرز به ؛ إذ يقرأ في المجمع كل سبت (أعمال الرسل : ١٥ : ١٩-٢١) ، ولكن هذا التحريم لم يراعَ ، ولم يمتنع النصارى عن أى طعام ! .

ومن ثم فإن الخنزير لم يحرم على النصارى ، بل إننا نجد - على العكس - بعض الطوائف الغنوسية ، وهي طوائف أخذت بأن الخلاص يأتي عن طريق المعرفة الروحية توحد بين المسيح والإله ست الذي كان يرمز إليه بالخنزير (١٠٢) وإن كان هذا القول غير أكيد .

ولكن تحريم الخنزير بسبب العادات بين المتجاورين والمحاكاة بين المتعاشين ولصعوبة إزالة التقاليد إذا ما تأصلت ورسخت - لا يزال تاركاً آثاراً واضحة بين بعض النصارى إلى يومنا هذا مثلاً : في الحبشة ، وبالمثل فإن التحريمات التقليدية الأخرى تشاهد بقاياها اليوم .

من هذه المظاهر تحريم اللحوم والمتجات الحيوانية في خلال أيام الصيام التي تُرني عند الأقباط على مائتي يوم في السنة مع استثناء السمك الذي حرم ثمانية وخمسين يوماً فقط . ومما قد يكون ذا مغزى خاص أن ثلاثة أيام من أيام تحريم السمك تسمى أيام (يونان) ، وهو الذي ابتلعه حوت ثلاثة أيام على حسب ما ورد في التوراة .

وقد كان مجاورة الأقباط للمسلمين أثران عكسيان ، يتمثل الأول : في التمييز عن عادات المسلمين ؛ إذ نرى أقباط الحبشة يمتنعون عن أكل لحم الجمال ؛ لأن

من مميزات المسلمين ؛ والأخر : في رواية وردت في مذكرات الرحالة الفرنسي سونتي (١٠٣) مؤداها أن بعض من اتصل بهم من المسيحيين في صعيد مصر دعاه ليشاهد حيواناً غريباً يُرَبَّى في دير كاثوليكي في نقادة ، فكم كانت خيبة أمله عندما وجد أن هذا الحيوان الفريد لم يكن سوى خنزير !

المحرمات في الجاهلية :

ورث العرب في عصر الجاهلية عن جمهرة الشيع والطوائف التي اختلطوا بها أو بدافع عقائدهم الذاتية تحريمات يصعب علينا الآن حصرها ، وإن كنا على علم ببعضها . وقد أوضح كتاب الله أن ما حرم على اليهود إنما حرم عقاباً لهم على ما أقرّوه .

(وعلى الذين هادوا حرمننا كل ذي ظُفْرٍ ومن البقر والغنم حرمننا عليهم شحومها إلا ما حنلت ظهورها أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ذلك جزيناهم ببيعهم وإنا لصادقون ، فإن كذبوك فقل ربكم ذو رحمة واسعة ولا يُرد بأسه عن القوم المجرمين) . الأنعام / ١٤٦ - ١٤٧ .

(وقالوا هذه أنعام وحرث حِجْرٍ لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها افترأ عليه سنجزئهم بما كانوا يفترون ، وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء سيجزيهم وصفهم إنه حكيم عليم) الأنعام / ١٣٨ - ١٣٩ .

هذا إن هؤلاء الذين كانوا يخدمون الأصنام كانوا يحرصون لأنفسهم ما كانت تحمله الأنعام في بطونها حاشا الميتة منها .

ثم إن عرب الجاهلية كانوا يعتقدون بعض البعير ، سجل منها ما أطلق - البحيرة والسائبة والوصيلة والحام :

والبحيرة هي الناقة التي شقت أذنها ، والسائبة هي التي كانت تعتق لنذر ، أو لأنها ولدت عشرة أبطان كلها إناث ، فكانت لا تتركب ، ولا يشرب لبنها إلا ولدها أو الضيف ولا تمنع عن ماء أو كلاً حتى تموت ، والحام خيار الإبل .

وقد أكدت آيات كريمة عدم جواز الأخذ بهذا :
(ومن الأنعام حمولة وفرشاً كلوا مما رزقكم الله ولا تتبعوا خطوات الشيطان لكم عدو مبين) (الأنعام/ ١٤٢) .

(ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون) (المائدة/ ١٠٣) .

وقد حددت المحرمات وهي قليلة : (بأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم إن الله يحرّم ما يريد) (المائدة/ ١) (حرّم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيت وما ذبح على النصب وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق) (المائدة/ ٣) .

وبهذا حصر التحريم في التالي :

١ - ما يصطاد في مناطق الحرام وهذا لأن الصيد محرم فيها .
٢ - ما أهل لغير الله به وما ذبح على الأصنام ؛ لأن عرب الجاهلية اعتادوا نحر الذبائح على هياكل الأصنام ، فأمر الله بتقديم الذبائح له بأن يذكر اسمه تعالى عليها : (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ، وإنه لفسق) (الأنعام/ ١٢١) .

٣ - ما اقتسم بالأزلام لأن الأزلام حرمت .

٤ - الدم لأن عرب الجاهلية كانوا يطبخون الدم ويأكلونه ، وكانوا يسمون هذا الطعام الفصيدة .

٥ - ما لم يذبح ولم يسفك دمه ، وهذا لسببين هما : أن اسم الله لم يذكر عليها ، وأن الدم مازال فيها ، إلا أن اصطيد بحيوانات مدربة على الصيد ، ثم سكب دمه : (يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلّبين تعلمونن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم ، واذكروا اسم الله عليه ، واتقوا الله إن الله سريع الحساب) (المائدة/ ٤) غير أن الخالق الرحيم لم

يبتغ من التحريم تعجيز المؤمنين : (فن اضطر غير باع ولا عادٍ فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم) (البقرة/ ١٧٣) .

وقد تكرر هذا السماح في أكثر من آية كريمة ، الأمر الذي يشير إلى أن العبرة في التحريم ليست نجاسة ذاتية في المحرم كما هي في الأديان الهندية التي تعد مجرد لمس المحرم تنجيساً حتى لو كان اللمس مصادفة ، بقدر ما هي ميثاق بين الخالق تعالى والمخلوق لامتحانه : كمنع آدم عن الاقتراب إلى شجرة بعينها في الجنة . (ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة فكلا من حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين) (الأعراف/ ١٩) .

كما أن الطاعة واجبة دون تساؤل .

(يأيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تُبد لكم تسؤكم) (المائدة/ ١٠١) .
وبهذا يتخذ انتهاك التحريم شكلاً خطيراً ، هو التحدى السافر والعصيان المعلن ، وهذا ما لا يغفره دين .

غير أن الخيال الشعبي أضاف محرمات استنبط مبادئها من القياس ، وقد ورد العديد منها في كتابات أمثال الدميري والقزويني وغيرهما ، حيث نقرأ أن الضفادع نُهيَ عن قتلها ؛ لأن الله جعل نفيقهن التسيح : «يا مسبح بكل لسان ومذكور بكل مكان» (الدميري : ١ : ٦٤٨) ، والهدهد ؛ لأنه كان دليل سليمان على قرب الماء (القزويني : ٢٨٦) ، والعلق ؛ لأنه دم خارج من الرحم كالحيض (الدميري : ٢ : ٧٤) ولعل هذا الخلط بين العلق وهو دود والعلق وهو الجنين قبل ظهور سماته .

ولنستخلص مما تقدم التأويلات المختلفة التي تزح إليها علماء التاريخ والنفس وعلم السلالات لتفسير ظاهرة التحريم وقد ذكرنا فيما سبق بعضها :

١ - الرمزية : ومن هذا أن الجر الذي اشترطه اليهود لإباحة اللحوم يرمز إلى

حياة التأمل والتفكير التي ينبغي على المؤمن سلوكها . (١٠٤)

٢ - الاستقدار والاستخبارات .

٣ - الضرر للصحة .

٤ - فرض الانضباط .

٥ - امتحان الطاعة .

٦ - رسوخ رواسب من العقائد والشعائر الدينية ومنها ذكرت عادة آسيوية قديمة تفرض نثر قطع من اللحم المسلوق في اللبن على سطح الحقول لاسترضاء الإله إسطار ، على أنها الأصل في تحريم اليهود طهو اللحم باللبن أو منتجاته .
٧ - الرغبة في التميز وابتكار أنماط تكفل التمييز وتقويه : ومن هذا القبيل حرص محاكم التفتيش على تعليق شيء من لحم الخنزير فوق رءوس القضاة لتأكيد عدم انتمائهم إلى الدين اليهودي .

وقد ذهب إلى هذه النظرية علماء اليهود لتبرير محرماتهم فاليهودي - على حد قول رب كوهين (١٠٥) ليس على دينه أن يميزه عن غيره فحسب ، بل عليه أن يذكره في كل لحظة من حياته أنه يتسمى إلى العنصر اليهودي والديانة اليهودية . وعلى اليهودي أن يتميز - ليس بمجرد عقيدته - ولكن كذلك بسلوكه ، وأن يتدع - حتى في أنشطة الحياة اليومية - مظاهر تظل تذكره يهوديته .

٨ - الإشراف في الطفولة : ويطلق لفظ الإشراف على حدوث ظاهرة ما استجابة لمنبه لم يكن يشيرها في الأصل . وهذا بسبب تكرار تتابع - اتفاقاً - المنبه والظاهرة ، ولهذا السبب يضحى عدد من أصبحوا غير مؤمنين بعقائد صباهم - ينفرون من محرماتها للارتباط المحكم في أذهانهم بين المحرم وبين نجاسته . وقد يصل الاستخبارات إلى التقيؤ والإسهال !

ومن الأمثلة المأثورة للإشراف ما رواه غاندى من أنه أراد أكل اللحم عساه يحصل منه على قوة الطغاة الإنجليز ، فتناول ذات ليلة شيئاً من لحم الماعز ، فبات طوال الليل يتقيأ ، ويعانى مغصاً شديداً ، وكابوساً يتخيل في خلاله أن معزاة حية تنغر في أحشائه !